

دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية

لسلك الماستر

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 2083.14 صادر في 5 ذي الحجة 1435 (30 سبتمبر 2014) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر،

بناء على المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 9 منه؛

وبعد الإطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1810.05 الصادر في 10 شعبان 1426 (15 سبتمبر 2005) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يصادق على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر الملحق بهذا القرار .

المادة الثانية

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية، مقتضيات قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1810.05 الصادر في 10 شعبان 1426 (15 سبتمبر 2005) بالمصادقة على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر .

غير أن الطلبة المسجلين بانتظام قبل السنة الجامعية 2014-2015 لتحضير شهادة الماستر أو شهادة الماستر المتخصص يحتفظون بالوحدات المكتسبة طبقا للقرار المشار إليه أعلاه رقم 1810.05 الصادر في 10 شعبان 1426 (15 سبتمبر 2005).

وحرر بالرباط في 5 ذي الحجة 1435 (30 سبتمبر 2014).

الإمضاء : لحسن الداودي

الضوابط البيداغوجية الوطنية لسلك الماستر (الماستر والماستر المتخصص)

1. الضوابط الخاصة بالمسالك (مس)

مس 1	تعريف المسلك
	<p>يعد مسلك سلك الماستر مساراً للتكوين والتهيئ للبحث أو للحياة العملية. يتضمن المسلك مجموعة متجانسة من الوحدات تؤخذ من حقل معرفي واحد أو من عدة حقول معرفية، ويهدف إلى تمكين الطالب من اكتساب معارف ومؤهلات وكفايات. يمكن أن يتضمن المسلك اختيارات التخصص. يمكن للتكوين في المسلك أن يتم في إطار التعليم بالتناوب بين الجامعة والقطاع الاقتصادي والاجتماعي.</p>

مس 2	عنوان المسلك
	<p>يعكس عنوان المسلك أهدافه ومضمونه والحقل المعرفي للتكوين. وبالنسبة للمسالك الملقنة باللغات الأجنبية يتعين تحديد العنوان باللغة العربية في مطبوع طلب الاعتماد إضافة إلى العنوان باللغة الأجنبية المعنية.</p>

مس 3	تنظيم مسلك سلك الماستر
	<p>يمتد مسلك سلك الماستر أو الماستر المتخصص على مدى أربعة فصول دراسية تنظم على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none">- فصلان أول وثاني للتكوين الأساسي ذوي الصلة بطبيعة الماستر. ويمكن أن يشكل أحد الفصلين أو هما معا جدعا مشتركا مع مسالك أخرى في نفس الحقل المعرفي؛- فصلان ثالث ورابع:<ul style="list-style-type: none">✓ للتعلم والتخصص والتهيئ للبحث بالنسبة للماستر؛أو✓ للتعلم والتخصص والمهنة بالنسبة للماستر المتخصص. <p>يتضمن مسلك سلك الماستر أو الماستر المتخصص 24 وحدة، بما فيها التدريب، مصنفة إلى ثلاث مجموعات من الوحدات:</p> <ol style="list-style-type: none">1. مجموعة الوحدات الرئيسية المكونة من دروس عامة في تخصص الماستر أو ذات صلة بتخصص الماستر. وتمثل هذه المجموعة، بما فيها التدريب، نسبة من 80% إلى 85% من الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك. وتضم 19 إلى 20 وحدة، تخصص ست وحدات منها للتدريب؛2. مجموعة الوحدات "الأدواتية" (اللغات، التواصل الخاص، تدبير المشاريع، التقنيات الحديثة، منهجية البحث ببيولوجيا)، والتي تمثل من 5% إلى 10% من الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك، وتضم وحدة أو وحدتين؛3. مجموعة الوحدات التكميلية، المكونة من وحدات اختيارية أو للتخصص أو وحدات للتفتح بارتباط مع مجال تخصص التكوين. وتمثل هذه الوحدات من 5% إلى 15% من الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك، وتضم وحدة إلى 3 وحدات. <p>يحدد الغلاف الزمني للمسلك، دون احتساب التدريب، في 900 ساعة من التدريس والتقييم، منها 720 ساعة حضوريا على الأقل. ويتضمن كل فصل دراسي ست وحدات، بغلاف زمني إجمالي للفصل في حدود 300 ساعة من التدريس والتقييم، منها 240 ساعة حضوريا على الأقل، وفق الضابطة وح.3 من هذا الدفتر للضوابط البيداغوجية الوطنية.</p>

مس 1.4. بالنسبة للماستر يعد التدريب أو الرسالة من أجل التهيئ للبحث إلزاميا خلال الفصل الرابع. غير أنه يمكن الشروع في انجاز موضوع التدريب أو الرسالة ابتداء من الفصل الثالث. ويمكن تهيئ التدريب أو الرسالة في بنية للبحث تابعة للجامعة أو مؤسسة عمومية أو شبه عمومية أو خاصة أو أي مؤسسة ذات صلة بمجال تكوين المسلك.

مس 2.4. بالنسبة للماستر المتخصص يعد التدريب بالوسط المهني إلزاميا خلال الفصل الرابع. غير أنه يمكن الشروع في انجاز موضوع التدريب ابتداء من الفصل الثالث. ينجز التدريب بمقابلة خاصة أو شبه عمومية أو إدارة أو جماعة محلية أو أي مؤسسة ذات صلة بالمجال المهني للمسلك. وينصب التدريب على الاتصال المباشر للطالب بالوسط السوسيو مهني والاطلاع على كيفية تسيير هذا الوسط على المستويين التقني والبشري. ومن خلال التدريب، يتطرق الطالب إلى إشكالية خاصة بمؤسسة سوسيو مهنية. ويؤطر التدريب بصفة مشتركة من لدن هذه المؤسسة والمؤسسة الجامعية التي ينتمي إليها الطالب.

يمثل الغلاف الزمني للتدريب أو الرسالة 25% من الغلاف الزمني الإجمالي للمسلك و يعادل ست وحدات، أي فصلا دراسيا واحدا. ويكون التدريب أو الرسالة موضوع تقرير ويعرضه الطالب أمام لجنة ويتم تنقيطه. وتضم لجنة مناقشة التدريب أو الرسالة ثلاثة أعضاء على الأقل من المتدخلين بالمسلك من بينهم مؤطر التدريب. تحدد إجراءات تقييم التدريب في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.

تكون أهداف ومضامين الوحدات المكونة للمسلك متجانسة مع أهدافه ومع الكفايات المراد تحصيلها.

عند إعداد المسالك، يجب مراعاة وضع جذوع مشتركة مع مسالك أخرى في نفس الحقل المعرفي بهدف مد الجسور بين مسالك المؤسسة أو مع مسالك خارج المؤسسة.

يتبع المسلك لمؤسسة جامعية، ويتطابق مع اختصاصاتها ومهامها. وينتمي المسلك إلى شعبة بالمؤسسة؛ ويمكن لوحدات المسلك أن تؤطر من طرف شعبة أو عدة شعب أو عدة مؤسسات.

يكون المنسق البيداغوجي لمسلك المسلك الماستر أو الماستر المتخصص أستاذا للتعليم العالي، وعند عدم توفره، أستاذا مؤهلا ينتمي للشعبة التي ينتمي إليها المسلك. ويعين من لدن رئيس المؤسسة، باقتراح من منسقي وحدات المسلك. يجب أن يكون المنسق البيداغوجي متدخلا في التدريس بالمسلك. ويقوم بتنشيط أشغال الفريق البيداغوجي للمسلك وبتتبع سير التكوين والتقييم والمداورات الخاصة بالمسلك بتنسيق مع الشعب المتدخلة في التكوين وتحت إشراف رئيس المؤسسة.

يتم إعداد مشروع المسلك وفق الملف الوصفي لطلب الاعتماد، من طرف فريق بيداغوجي ينتمي لشعبة أو لعدة شعب، ويتم تقديم طلب اعتماد المسلك، متضمنا لرأي رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك، إلى مجلس المؤسسة قصد المصادقة عليه. وبعد تقييم المشروع من طرف اللجنة البيداغوجية للجامعة، والمصادقة عليه من لدن مجلس الجامعة، يوجه طلب الاعتماد إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي قصد الاعتماد.

يقدم طلب الاعتماد وفق الملف الوصفي السالف الذكر معد لهذا الغرض مرفوقا بالملفات الوصفية للوحدات، ويتضمن على الخصوص ما يلي:

- عنوان المسلك،
 - الشعبة التي ينتمي إليها المسلك؛
 - الآراء المعللة لكل من :
 - المنسق البيداغوجي للمسلك؛
 - رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك؛
 - رئيس مجلس المؤسسة التي يتبع لها المسلك؛
 - رئيس مجلس الجامعة.
 - أهداف التكوين؛
 - الكفايات المراد تحصيلها؛
 - منافذ التكوين؛
 - شروط الولوج؛
 - الجسور مع تكوينات أخرى؛
 - التخصصات، عند الاقتضاء؛
 - قائمة للوحدات مع تحديد طبيعة الوحدات (أساسية ، تكميلية ، أدواتية) والغلاف الزمني،
 - وصف الوحدات ومخطط تدريسها؛
 - وصف العمل الشخصي للطالب، عند الاقتضاء؛
 - وصف التدريب أو الرسالة بالنسبة للماستر؛
 - وصف التدريب المهني بالنسبة للماستر المتخصص؛
 - أسماء منسقي الوحدات وكذا أسماء المتدخلين في التكوين (الأسماء والمؤسسة والشعبة والمادة والتخصص والإطار والدروس أو الأنشطة المؤطرة) ؛
 - إلتزامات المتدخلين من خارج المؤسسة؛
 - الوسائل اللوجيستكية والمادية ؛
 - مجالات الشراكة والتعاون؛
 - سيرة ذاتية موجزة للمنسق البيداغوجي للمسلك؛
- يتعين عند الاقتضاء، موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بطلب لكل تعديل بالمسلك المعتمد، قصد إبداء الرأي.

ترفق طلبات اعتماد المسالك لكل جامعة بورقة تقديمية لعرض لكل التكوينات الملقنة بالجامعة (الجدوى، الترابط بين المسالك، مسارات التكوين والجسور بين التكوينات).

تحدد سنويا بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي المسالك التي تم اعتمادها.

يمنح اعتماد المسلك من لدن السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بعد خضوع المسلك للتقييم واستطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي.

خلال فترة الاعتماد، يتعين إجراء تقييمات سنوية للمسالك حسب الإجراءات المحددة على مستوى الجامعة.

يتعين على المؤسسة عند نهاية مدة الاعتماد، إجراء تقييم ذاتي شامل لكل مسلك، يتم موافاة السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي بنتائجه سواء تعلق الأمر بطلب تجديد اعتماد المسلك أو بعدم تجديده.

2. الضوابط الخاصة بالوحدات (وح)

وح 1	تعريف وخصائص الوحدة وطرق تدريسها
	<p>تعد الوحدة المكون الأساسي لنظام التكوين، وتتكون من عنصر واحد واستثناء من عنصرين متجانسين، ويمكن أن تدرّس بلغة واحدة أو أكثر.</p> <p>يمكن تدريس الوحدة على الشكل أو الأشكال التالية:</p> <ul style="list-style-type: none">- دروس نظرية؛- أعمال توجيهية؛- أشغال تطبيقية؛- أنشطة تطبيقية على شكل عمل ميداني؛- مشروع أو تدريب. <p>ويمكن تدريس جزء من الوحدة عن بعد، وفق الإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.</p> <p>تكون الأعمال التوجيهية إلزامية في الوحدات الأساسية.</p>

وح 2	عنوان الوحدة
	يعكس عنوان الوحدة مضمونها وأهدافها.

وح 3	الغلاف الزمني
	<p>تمتد الوحدة لفصل دراسي واحد، بغلاف زمني من 40 إلى 50 ساعة من التدريس والتقييم، منها 40 ساعة حضورياً على الأقل. في حالة إذا ما كان الغلاف الزمني حضورياً في الوحدة يقل عن 50 ساعة، على أن يكون أكبر من 40 ساعة، يتعين تخصيص الغلاف الزمني المكمل لـ 50 ساعة، للعمل الشخصي المؤطر والذي يتعين تحديده بالملف الوصفي للوحدة.</p>

وح 4	المدة الزمنية للنشاط التطبيقي
	<p>يستغرق نشاط تطبيقي معادل لوحدة، مدة تتراوح ما بين 8 و 15 يوم عمل. ويختلف النشاط التطبيقي عن الأشغال التطبيقية، في كونه عملاً ميدانياً أو مشروعاً أو تدريباً.</p>

وح 5	انتماء الوحدة
	<p>تنتمي الوحدة لشعبة معينة. ويمكن لشعب أخرى أن تساهم فيها.</p>

يكون منسق الوحدة أستاذا للتعليم العالي، وعند عدم توفره، أستاذا مؤهلا ينتمي للشعبة التي ينتمي إليها المسلك، ويجب أن يكون مت دخلا في تدريس الوحدة. ويتم تعيينه من لدن رئيس المؤسسة باقتراحه من طرف زملائه المكونين للفريق البيداغوجي المؤطرين للوحدة، وبعد استطلاع رأي رئيس الشعبة المعنية. يقوم منسق الوحدة بتتبع سير التكوين والتقييم والمداومات الخاصة بالوحدة بتنسيق مع الفريق البيداغوجي للوحدة ومع المنسق البيداغوجي للمسلك ورئيس الشعبة المعنية. يتكون الفريق البيداغوجي للوحدة من المتدخلين في تأطير الوحدة المكلفين بالتدريس والتقييم والمداومات بالوحدة.

يوضع لكل وحدة ملف وصفي مفصل يحدد على الخصوص ما يلي:

- عنوان الوحدة،
- لغة أو لغات تدريس الوحدة،
- اسم منسق الوحدة؛
- الشعبة التي تنتمي لها الوحدة؛
- طبيعة الوحدة (أساسية أو تكميلية أو أدواتية أو منهجية)؛
- أهداف التكوين للوحدة؛
- المعارف اللازم اكتسابها مسبقا ؛
- وصف محتوى الوحدة ومخطط مفصل لتدريسها؛
- لائحة المتدخلين في تدريس الوحدة (الأسماء والإطار والشعبة والمادة والتخصص والدروس أو الأنشطة المؤطرة : دروس نظرية- أعمال توجيهية- أشغال تطبيقية)؛
- الطرق الديداكتيكية والوسائل البيداغوجية الضرورية للتدريس؛
- كفايات تنظيم الأنشطة التطبيقية؛
- طرق التقييم الملائمة؛
- طريقة احتساب تنقيط الوحدة؛
- كيفية استيفاء أو اكتساب الوحدة؛

3. الضوابط الخاصة بنظام الدراسات والتقييم (ن د)

ن د 1

مدة سلك الماجستير

يشتمل سلك الماجستير على أربعة فصول، طبقاً لمقتضيات المادة 6 من المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة.

ن د 2

السنة الجامعية

تتكون السنة الجامعية من فصلين دراسيين، يتضمن كل واحد منهما 16 أسبوعاً من الدراسة والتقييم.

ن د 3

شروط التولج

تفتح تكوينات سلك الماجستير أو الماجستير المتخصص في وجه الحاصلين على شهادة الإجازة أو ما يعادلها أو حاملي دبلومات من مستوى الإجازة على الأقل، والمستوفين لمعايير القبول المحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد. تقترح معايير القبول ضمن الملف الوصفي لطلب الاعتماد للمسلك، ويتم اعتمادها وفقاً لمقتضيات القانون رقم 01.00 المنظم للتعليم العالي.

يتم الانتقاء الأولي للمرشحين بعد دراسة ملفات الترشيح بناء على معايير القبول المحددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد. ويتعين اشتراط الحد الأدنى من القدرات اللغوية في لغة تدريس المسلك. وعلى إثر عملية الانتقاء الأولي، يتم انتقاء المرشحين بناء على اختبار كتابي إضافة لأي طريقة أخرى محددة في الملف الوصفي للمسلك المعتمد.

تشكل لجنة لانتقاء المرشحين تضم المنسق البيداغوجي للمسلك ومتدخلين بالمسلك. وتقوم لجنة الانتقاء بإنجاز محضر يتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الذين تم انتقاؤهم وكذا لائحة الانتظار، ويوقع عليه من طرف أعضاء اللجنة؛ ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى رئيس المؤسسة، المخول له بنشر نتائج الانتقاء.

يتطلب التسجيل بوحدات فصل من سلك الماجستير استيفاء المعارف اللازم اكتسابها مسبقاً بالنسبة لهذه الوحدات والمحددة في الملفات الوصفية المطابقة لها.

ن د 4

تقييم المعارف

تتم عملية تقييم المعارف والمؤهلات والكفايات بالنسبة لكل وحدة عن طريق اختبار كتابي في نهاية الفصل. غير أنه وبالإضافة إلى ذلك، يمكن إجراء مراقبات مستمرة طويلة الفصل على شكل روائز أو اختبار شفوي أو فروض أو عروض أو تقارير التدريب المنجز أو أي طريقة أخرى للمراقبة والمحددة في الملف الوصفي للوحدة. ويتم تكييف طرق ونوعية تقييم المعارف مع طبيعة الوحدات والفصول وخصوصيات المسالك.

ن د 5

نظام تقييم المعارف

تضع كل مؤسسة جامعية نظاماً لتقييم المعارف والمؤهلات والكفايات يصادق عليه من لدن مجلس الجامعة ويتم إطلاع الطلبة عليه، ويتضمن هذا النظام على الخصوص طرق التقييم والإجراءات المتخذة في حالات الغش والتأخر والتغيب عن الدراسة، كما يتضمن كفايات إطلاع الطلبة على أوراق الامتحانات.

نقطة الوحدة**ن د 6**

تحدد النقطة المحصل عليها في الوحدة باحتساب معدل متوازن لمختلف تقييمات الوحدة، طبقاً للإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.

استيفاء الوحدة**ن د 7**

يتم استيفاء الوحدة بالحصول على نقطة تعادل أو تفوق 10 على 20، وفق الإجراءات المحددة في الملف الوصفي للوحدة.

لجنة المداولات الخاصة بالوحدة**ن د 8**

تتشكل لجنة المداولات بالنسبة لكل وحدة، من المنسق البيداغوجي للوحدة والمتدخلين في تدريس هذه الوحدة. تتداول اللجنة قبل المراقبة الاستدراكية وتقوم بحصر لائحة الطلبة المستوفين للوحدات وموافاة المنسق البيداغوجي للمسلک بها وكذا رئيس الشعبة التي تنتمي لها الوحدة والذي يوافق بها رئيس المؤسسة، المخول له نشر نتائج المداولات.

المراقبة الاستدراكية**ن د 9**

يمكن للطالب الذي لم يتمكن من استيفاء وحدة أو عدة وحدات، اجتياز مراقبة استدراكية في كل وحدة من الوحدات المعنية وفق الإجراءات المحددة على مستوى الجامعة. ويتم إجراء المراقبة الاستدراكية وفق نفس إجراءات اختبار نهاية الفصل. إن الطالب الذي استوفى الوحدة، يكتسبها بصفة نهائية. ولذلك لا يسمح له باجتياز المراقبة الاستدراكية بالنسبة لهذه الوحدة. يحتفظ الطالب بالنقطة الأعلى من بين النقطتين المحصل عليهما قبل وبعد المراقبة الاستدراكية.

لجنة المداولات الخاصة بالفصل**ن د 10**

تتشكل لجنة المداولات الخاصة بالفصل، من المنسق البيداغوجي للمسلک بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات الفصل ومتدخلين مشاركين في تأطير هذه الوحدات.

تداول اللجنة بعد المراقبة الاستدراكية، وتحدد ما يلي:

- لائحة الطلبة المستوفين لوحدات الفصل؛

- التقديرات والاقتراحات المتعلقة بإعادة توجيه الطلبة؛

تقوم لجنة المداولات بإنجاز محضر موقع عليه من طرف أعضائها. ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلک بنسخة من محضر المداولات، ويرسل الأصل إلى رئيس المؤسسة، المخول له نشر نتائج المداولات، كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات.

يمكن استيفاء وحدة بالمعوضة عند نهاية السنة الجامعية لوحددة يفوق معدل النقط المحصل عليها 7 على 20، إذا استوفى الطالب السنة التي تنتمي إليها الوحدة.

يتم استيفاء السنة الجامعية من سلك الماستر، عند الاستجابة للشروط الثلاث التالية:

- استيفاء الطالب لأحد عشر وحدة على الأقل، في السنة الجامعية؛
- حصول الطالب في الوحدة الواحدة غير المستوفاة، على نقطة تساوي أو تفوق 7 على 20؛
- حصول الطالب على معدل نقط وحدات فصلي السنة الجامعية، يساوي أو يفوق 10 على 20.

تتألف لجنة المداولات الخاصة بالسنة الجامعية، بالنسبة لكل مسلك، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات فصلي السنة الجامعية.

تداول اللجنة بعد المراقبة الاستدراكية، وتقوم بإنجاز محضر موقع من طرف أعضاء اللجنة، ويتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الذين استوفوا السنة الجامعية. ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بمحضر المداولات، ويرسل محضر المداولات إلى رئيس المؤسسة، المخول له نشر نتائج المداولات، كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات.

يتم إعادة تسجيل الطالب مرة واحدة في وحدة غير مستوفاة، ويمكن للطالب الاستفادة من ترخيص من لدن رئيس المؤسسة قصد إعادة التسجيل مرة ثانية وأخيرة.

يصادق على إجراءات إعادة التسجيل في الوحدات غير المستوفاة من طرف مجلس الجامعة ويتم إطلاع الطلبة عليها.

تتألف لجنة المداولات الخاصة بتسليم الدبلوم، بالنسبة لكل مسلك، من المنسق البيداغوجي للمسلك، بصفته رئيساً، ومن منسقي وحدات المسلك.

تقوم اللجنة، بعد المداولات، بإنجاز محضر موقع من طرف أعضاء اللجنة، ويتم بموجبه حصر لائحة الطلبة الناجحين وتحديد الميزات المحصل عليها. ويبلغ رئيس الشعبة التي ينتمي إليها المسلك بنسخة من المحضر، ويرسل الأصل إلى رئيس المؤسسة، المخول له نشر نتائج المداولات، كما يتم إبلاغ الطلبة بنتائج المداولات.

يتم استيفاء مسلك سلك الماستر بعد الاستجابة لأحد الشرطين التاليين:

- استيفاء جميع وحدات المسلك؛
 - استيفاء سنتي المسلك.
- ويخول استيفاء المسلك الحصول حسب الحالة على، شهادة الماستر أو الماستر المتخصص.

تسلم شهادة الماستر أو الماستر المتخصص بإحدى الميزات الآتية :

- "حسن جدا": إذا كان المعدل العام لנקط الوحدات يساوي على الأقل 16 على 20
- "حسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 14 على 20 ويقل عن 16 على 20.
- "مستحسن": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 12 على 20 ويقل عن 14 على 20
- "مقبول": إذا كان هذا المعدل يساوي على الأقل 10 على 20 ويقل عن 12 على 20.